

تاج العروس من جواهر القاموس

أَرَادَ اللَّابِنَ أَنْزَهُ أَوْ رَقُّ كَلَاوُنِ الذُّبِّ لِكَثْرَةِ مَائِهِ حَتَّى غَلَابَ
بَيَاضَ لَوْنِ اللَّابِنِ . وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي ثُلَاثَاهُ مَاءٌ وَثُلَاثُهُ لَبِنٌ يَكُونُ ذَلِكَ
مِنْ جَمِيعِ اللَّابِنِ حَقَقِيْنِهِ وَحَلَابِيْبِهِ . وَمِنْ جَمِيعِ الْمَوَاشِي سُمِّيَ بِذَلِكَ
لَأَنَّهُ يَضْرِبُ إِلَى الْخُضْرَةِ وَقِيلَ : الْخَضَارُ جَمْعٌ وَاحِدَتُهُ خَضَارَةٌ .
الْخَضَارُ أَيْضًا : الْبَقْلُ الْأَوْسَلُ أَيْ أَوْسَلُ مَا يَنْدِيْتُ . الْخَضَارُ كَرُمَانٌ :
طَائِرٌ أَوْ خَضْرٌ . الْخَضَارُ كَغُرَابٍ : ع كَثِيرُ الشَّجَرِ . يُقَالُ : وَادٌ خَضَارٌ :
كَثِيرُ الشَّجَرِ وَضَبَطُوهُ بِالتَّشْدِيدِ أَيْضًا . الْخَضَارُ : د بِالْيَمَنِ قُرْبُ
الشَّجَرِ عَلَى مَرَوْحَلَاتَيْنِ مِنْهَا مِمَّا يَلِي الْبَرَّ . وَالْمُخَضَّرَةُ الْمَنْهِيَّةُ
عَنْهَا فِي الْحَدِيثِ : هُوَ بَيْعُ الثَّمَارِ قَبْلَ بُدْوِ صَلَاحِهَا سُمِّيَ لِأَنَّ
الْمُتَبَايَعِينَ تَبَايَعَا شَيْئًا أَوْ خَضَرَ بَيْنَهُمَا مَا خُوذُ مِنَ الْخُضْرَةِ
وَيَدْخُلُ فِيهِ بَيْعُ الرَّطَّابِ وَالْبُقُولِ وَأَشْبَاهِهَا عَلَى قَوْلِ بَعْضٍ . قَوْلُهُمْ
: ذَهَبَ دَمُهُ خَضْرًا مَضْرًا بِكَسْرِ هِمَا وَكَذَا ذَهَبَ دَمُهُ خَضْرًا كَكَتِفِ أَيْ
بِاطِلًا هَدْرًا . وَكَذَا ذَهَبَ دَمُهُ بِطْرًا بِالكسرة وقد تقدّم ومضراً إرتباعٌ .
وَخَضِرٌ وَخَضْرٌ كَكَبِدٍ وَكَبِدٍ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَهُوَ أَفْصَحُ قُلْتُ : لَعَلَّاهُ لِكُونِهِ
مُخْفَفًا مِنَ الْخَضِرِ لِكَثْرَةِ الاسْتِعْمَالِ كَمَا فِي الْمَصْبُوحِ . وَزَادَ الْقَسْطَلَانِيُّ فِي
شَرْحِ الْبُخَارِيِّ لُغَةً ثَالِثَةً وَهُوَ فَتْحُ الْخَاءِ مَعَ سُكُونِ الضَّادِ تَبَايَعًا لِلْحَافِظِ
ابْنِ حَجَرَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَهْمَدٌ عَلَى الْأَصَحِّ وَقِيلَ : بَلِيَا وَقِيلَ : إِيْلَاسٌ وَقِيلَ :
الْيَسَعُ وَقِيلَ : عَامِرٌ وَقِيلَ : خَضْرُونَ بِنِ مَالِكِ بِنِ فَالِغِ ابْنِ عَامِرِ بِنِ شَالِحِ بِنِ
أَرْوَخَشْدِ بِنِ سَامِ بِنِ نُوحٍ . وَاخْتَلَفَ فِي اسْمِ أَبِيهِ أَيْضًا فَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : هُوَ
بَلِيَا بِنِ مَلَاكَانَ . وَقِيلَ : إِنْهُ ابْنُ فِرْعَوْنَ وَهُوَ غَرِيبٌ جِدًّا . وَقَدْ رُودٌ . وَقِيلَ
: ابْنُ مَالِكِ وَهُوَ أَخُو إِيْلَاسِ وَقِيلَ ابْنُ آدَمَ لِمُلَابِهِ . رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ بِسَنَدِهِ
إِلَى الدَّارِ قُطَيْبِيُّ وَقَدْ نَظَرَ فِيهِ بَعْضُهُمْ . وَقَالَ جَمَاعَةٌ : كَانَ فِي زَمَانِ سَيِّدِنَا
إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَقِيلَ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ حَكَى الْقَوْلَيْنِ
الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ جَزَمَ بِنُبُوَّتِهِ جَمَاعَةٌ
وَاسْتَدَلُّوا بِظَاهِرِ الْآيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي لُقْيَيْهِ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَوَقَائِعِهِ مَعَهُ .
وَقَالُوا : إِنْ مَّا خِلَافٌ فِي إِيْرَسَالِهِ فَفِي إِيْرَسَالِهِ وَلَمَنْ أُرْسِلَ قَوْلَانِ . وَقَالَ ابْنُ
عَبَّاسٍ : الْخَضِرُ نَبِيٌّ مِنْ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَهُوَ صَاحِبُ مُوسَى عَلَيْهِمَا

السلام الذي التقي مَعَهُ بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ وَأَنْكَرَ نُبُوَّةَ تَهْ جَمَاعَةٍ مِنْ
الْمُحَقِّقِينَ وَقَالُوا : الْأَوْلَى أَنْ نَزَّهَ رَجُلٌ صَالِحٌ . وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ :
الْخَضِرُ : عَيْدٌ صَالِحٌ مِنْ عِيدَادِ [] تَعَالَى . وَاخْتُلِفَ فِي سَيَابِ لَقَابِهِ فَقِيلَ :
لَأَنَّ نَزَّهَ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بِأَيْضَاءَ فَاهْتَزَّتْ تَحْتَهُ خَضِرَاءٌ كَمَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ
مَرْفُوعٍ وَقِيلَ : لِأَنَّ نَزَّهَ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي مَوْضِعٍ وَتَحْتَهُ رَوْضَةٌ تَهْتَزُّ . وَفِي
الْبُخَارِيِّ : وَجَدَهُ مُوسَى عَلَى طِنْفِيسَةٍ خَضِرَاءَ عَلَى كَيْدِ الْبَحْرِ . وَعَنْ
مُجَاهِدٍ : كَانَ إِذَا صَلَّى فِي مَوْضِعٍ اخْضَرَّ مَا تَحْتَهُ وَقِيلَ مَا حَوْلَهُ وَقِيلَ
سُمِّيَ خَضِرًا لِحُسْنِهِ وَإِشْرَاقِ وَجْهِهِ تَشْبِيهَاً بِالنَّبَاتِ الْخَضِرِ الْغَضِّ .
وَالصَّحِيحُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ كُلِّهَا أَنَّهُ نَبِيُّ مُعَمَّرٌ مُحجُوبٌ عَنِ الْأَبْصَارِ
وَأَنَّ نَزَّهَ بَاقٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لِشُرْبِهِ مِنْ مَاءِ الْحَيَاةِ وَعَلَيْهِ الْجَاهِلِيُّ
وَاتَّفَقَ الصُّوفِيَّةُ وَإِجْمَاعُ كَثِيرٍ مِنَ الصَّالِحِينَ وَأَنْكَرَ حَيَاتَهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ
الْبُخَارِيُّ وَابْنُ مَبَارَكٍ وَالْحَرَبِيُّ وَابْنُ الْجَوْزِيِّ . قَالَ شَيْخُنَا وَمَدْحُ حَافِظِ
ابْنِ حَجَرَ وَمَالِ إِلَى حَيَاتِهِ وَجَزَمَ بِهَا كَمَا قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ وَالْجَمَاهِيرُ وَهُوَ
مُخْتَارُ الْأَبِيِّ وَشَيْخُهُ ابْنُ عَرَفَةَ وَشَيْخُهُمُ الْكَبِيرُ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ وَغَيْرُهُمْ .
وَاسْتَدَلُّوا لِذَلِكَ بِأُمُورٍ كَثِيرَةٍ أَوْرَدَهَا فِي إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ